عنوان البحث : أَحْكَامِ الإِمَامَةِ بِالتَّغَلُّبِ فِيْ الفِقْهِ الإِسْلَامِي .
المؤلف : د. إسلام عبد العزيز عبد الفتاح الشافعي .
رقم البحث : الأول (منشور) .
اسم المجلة : مجلة كلية الآداب جامعة الفيوم .
العدد : (11) .
تاريخ : أبريل (2015م) .

مُلَخَّصُ الْبَحْثِ :

بَحْثٌ فقهيٌّ مُقَارَن في باب السياسة الشرعية ، يتناول كافَّةَ ما يتعلَّق بتولي الإمامة عن طريق التَّغَلُّبِ من حيث : حكم الخروج على الحاكم ، والاستيلاء على السلطة بغير اختيار أو استخلاف ، وشروط قبول إمامة المتغلب ، وتكييف عَقْدِ الإمامة للمتغلب ، والخروج على المتغلب بعد استقرار الأمور له ، وكيفية التعامل مع الحاكم المتغلب الظالم ، وقد تبيَّن أنَّ من أعظم مقاصد الشريعة الإسلاميَّة الغرَّاء التي يجب مراعاتها – في باب الإمامة - : الحفاظ على وحدة الأمَّة الإسلامية ونبذ الفرقة والخلاف ، قال تعالى : ﴿ **وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ... (103)** ﴾ (آل عمران) ، وقال تعالى : ﴿ **وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ (46)** ﴾ (الأنفال) ، ولا يمكن لهذه الوحدة السياسية أنْ تتحقق دون أنْ يكون المسلمون مجتمعين حول إمامٍ ، حتَّى وإنْ كان هذا الإمام متغلبًا بالخروج على إمام سابقٍ متولِّيًا بالاختيار أو الاستخلاف ، ولم يكن المتغلب مستجمعًا شروط الإمامة – إلا أنَّ الأمور قد استقرَّتْ له - ، مع الإقرار بظلمه وفسقه وتعديه حدود الله بخروجه على الإمام المستخلف المختار من جهةٍ ، وبسلبه حقِّ الأمَّة في اختيار – أو انتخاب – إمامها من جهةٍ أخرى .

وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنِ الحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِيْنَ